

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 442 @ لمسلم والمعنى في النهي عنه أنه يسجد معه .

وبصق أماما ويمينا لا يسارا لخبر الشيخين إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يناجي ربه عز وجل فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أي ولو تحت قدميه وهذا كما في المجموع في غير المسجد أما في المسجد فيحرم لخبر الشيخين البصاق في المسجد